

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤.

بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُستولى مؤقتاً لصالح مديرية التربية والتعليم بمحافظة قنا ولمدة ثلاثة سنوات على كامل فناء العقار الذي تشغله مدرسة قوص الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٧١٠٣٨٢) والبالغ مساحته ٤٧,٦٩٣ متر مربع بالقطعة رقم (٧٧) بحوض المشاش الشرقي غرة (٤)، وحدود الفناء كالتالي :

الحد البحري : مبانى مدرسة قوص التجارية المشتراء .

الحد القبلي : شارع الجمهورية .

الحد الغربى : مساكن أهالى .

الحد الشرقي : مساكن أهالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر